

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٥ لسنة ٢٠٠٣

بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية

منحة الهدف الاستراتيجي لتعليم الفتيات

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/٣٠

بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل السادس لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي لتعليم الفتيات ،

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/٣٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية

والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ،

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ربيع الأول سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٦ مايو سنة ٢٠٠٣ م) .

حسني مبارك

اتفاقية منحة الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية
رقم (٢٦٢-٢٥٩)

التعديل السادس

لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي

لتعليم الفتيات

بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

بتاريخ ٢٠٠٢/٩/٣٠

التعديل السادس المزدوج . ٢٠٠٢/٩/٣٠ لاتفاقية منحة مشروع تعليم الفتيات الموقعة بتاريخ ١٩٩٦/٩/٣ بين كلا الطرفين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية .

بند ١ - يعدل اتفاق المنحة السابق تعديلاً آخر . على النحو التالي :

(أ) تعدل المادة (٣) بند (٣ - ١) بحذف عبارة «ثلاثة وخمسين مليون دولار أمريكي (٥٣,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي)» ويحل محلها عبارة «ثمانية وخمسين مليوناً وتسعمائة ألف دولار أمريكي (٥٣,٩٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي)» .

(ب) تعدل المادة (٧) بند (٢-٧) بحذف عبارة «وزير الخارجية و/أو وكيل أول الوزارة» ويحل محلها «وزير الدولة للشئون الخارجية و/أو رئيس قطاع التعاون الاقتصادي مع الولايات المتحدة الأمريكية قطاع التعاون الدولي وزارة الخارجية» .

(ج) بحذف بالكامل المرفق رقم (١-١) بالملحق رقم (١) لاتفاقية المنحة الخطة المالية التوضيحية (مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) ويحل محله المرفق رقم (١-١) بالملحق رقم (١) الخطة المالية التوضيحية (مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر هذا التعديل باللغتين الإنجليزية والערבية ، وفي حالة وجود غموض أو تعارض بين النصين يعتد بالنص الإنجليزي .

بند ٣ - فيما عدا ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل الاتفاقية نافذة ومحفظة بكامل قوتها وأثارها القانونية وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - النفاذ :

يدخل هذا التعديل حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

بند ٥ - التصديق :

تتخذ الحكومة المصرية كافة الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل وتخطر الوكالة الأمريكية بإتمام هذا التصديق .

واشهاداً على ذلك ، فإن كلاً من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال مثليه المفوضين قد وقعا على هذا التعديل بأسمائهم وتم تسليمه في اليوم والسنة المحددين أعلاه .

عن حكومة

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

التوقيع : _____

التوقيع : _____

الاسم : ديفيد ولش

الاسم : فايزة أبو النجا

الوظيفة : السفير الأمريكي

الوظيفة : وزارة الدولة

للشئون الخارجية

التوقيع : _____

التوقيع : _____

الاسم : آن أرنس

الاسم : مايسة الجوهري

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية

رئيس قطاع التعاون الاقتصادي

للتربية الدولية - مصر

مع الولايات المتحدة الأمريكية

بالندب

قطاع التعاون الدولي - وزارة الخارجية

الجهات المنفذة

ومن أجل علم الجهة المنفذة بهذا التعديل فقد وقع مثلاً عليها باسمه :

_____ التوقيع :

الاسم : دكتور / حسين كامل بهاء الدين

الوظيفة : وزير التعليم

二三

الخطوة الأولى **الخطوة الثانية**

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٢٥ الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٦ ،
 بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية منحة الهدف الاستراتيجي لتعليم الفتيات ،
 الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/٣٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية
 والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ؛
 وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٦ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل السادس لاتفاقية منحة
 الهدف الاستراتيجي لتعليم الفتيات ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٢/٩/٣٠
 بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال
 الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٢/٩/٣٠

صدر بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١٠

وزير الخارجية**أحمد ماهر السيد**